

## قرار لجنة تحديد تسعيرة الإقامة والإعاشة والخدمات بالمحال العامة السياحية

رقم ( 7 ) لسنة 1376 و.ر ( 2008 مسيحي )

بشأن تحديد الحد الأعلى لتسعيرة  
الإيواء بالوحدات الفندقية المصنفة سياحياً

لجنة تحديد تسعيرة الإقامة والإعاشة والخدمات بالمحال العامة السياحية :-

درجة التصنيف					نوع الغرفة
نجمة واحدة	نجمتان	ثلاثة نجوم	أربع نجوم	خمس نجوم	

### بعد الإطلاع على

- القانون رقم ( 1 ) لسنة 1375 و.ر بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم ( 13 ) لسنة 1989 بشأن الرقابة على الأسعار وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم ( 27 ) لسنة 1369 و.ر بتقرير بعض الأحكام في شأن الرسوم ومقابل الخدمات .
- وعلى القانون رقم ( 7 ) لسنة 1372 و.ر بشأن السياحة ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم ( 95 ) لسنة 1372 و.ر 2004 مسيحي بتشكيل لجنة تحديد تسعيرة الإقامة والإعاشة والخدمات بالمحال العامة السياحية.
- وعلى قرار لجنة تحديد تسعيرة الإقامة والإعاشة والخدمات بالمحال العامة السياحية رقم (1) لسنة 1375 و.ر بتحديد الحد الأعلى لتسعيرة الإيواء بالوحدات الفندقية المصنفة سياحياً .
- وعلى محضر الاجتماع الخامس للجنة تحديد تسعيرة الإقامة والإعاشة والخدمات بالمحال العامة السياحية لسنة 2008 مسيحي المؤرخ في 25 / 8 / 1376 و.ر ( 2008 مسيحي).

### قررت

#### مادة ( 1 )

يكون الحد الأعلى لأسعار الإيواء بالدينار الليبي بالوحدات الفندقية المصنفة سياحياً بالجماهيرية العظمى شاملاً وجبة الإفطار الصباحي على النحو التالي :-

38.000	49.000	71.000	104.000	148.000	غرفة فردية
49.000	60.000	88.000	126.000	187.000	غرفة زوجية
60.000	77.000	110.000	159.000	236.000	جناح
-	-	-	275.000	440.000	جناح ممتاز
-	-	-	440.000	660.000	جناح خاص

### مادة (2)

تضاف نسبة (15%) من سعر الغرفة الزوجية ونسبة (20%) من سعر الجناح للسريير الإضافي .

### مادة (3)

على الوحدات الفندقية عرض قائمة أسعار الإيواء لإطلاع الزبائن عليها على أن تكون مكتوبة باللغة العربية ولغة أجنبية أو أكثر .

### مادة (4)

يتولى متابعة تنفيذ أحكام هذا القرار مأموري الضبط القضائي ورجال الحرس البلدي ويعاقب من يخالف احكامه بالعقوبات المنصوص عليها بقانون الرقابة على الأسعار .

### مادة (5)

يلغى قرار اللجنة رقم (1) لسنة 1375 و.ر المشار اليه .

### مادة (6)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من أول شهر التمور 1376 و.ر ( 2008 مسيحي) وعلى الجهات المختصة تنفيذه

لجنة تحديد تسعيرة الإقامة والإعاشة  
والخدمات بالمحال العامة السياحية

صدر في طرابلس

الموافق / / 1376 و.ر ( 2008 مسيحي)

مختار □ ابورحبي